العنوان:	الأسواق في مكة حتى نهاية العهد الأموي - 2 -
المصدر:	العرب
الناشر:	دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر
المؤلف الرئيسي:	الهلابي، عبدالعزيز بن صالح
المجلد/العدد:	مج36, ع9,10
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2001
الشهر:	تموز / الربيعان
الصفحات:	409 - 419
رقم MD:	213623
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
اللغة:	Arabic
قواعد المعلومات:	HumanIndex
مواضيع:	الأسواق ، مكة المكرمة، العصر الاموي، الحرف اليدوية، التجارة
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/213623

© 2025 المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو المنظومة.

للإستشهاد بهذا البحث قم بنسخ البيانات التالية حسب إسلوب الإستشهاد المطلوب:

إسلوب APA

الهلابي، عبدالعزيز بن صالح. (2001). الأسواق في مكة حتى نهاية العهد الأموي - 2 -.العرب، مج36, ع9,10، 409 - 419. مسترجع من http://search.mandumah.com/Record/213623

إسلوب MLA

الهلابي، عبدالعزيز بن صالح. "الأسواق في مكة حتى نهاية العهد الأموي - 2 -."العربمج36, ع9,10 (2001): 409 - 419. مسترجع من http://search.mandumah.com/Record/213623

© 2025 المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو المنظومة.

الأسواق في مكة حتى نهاية العهد الأموي

(٢)

ومِن خلال ما أمدَّتنا به مصادر التاريخ المكي مِن معلومات، يمكن **تصنيف أسواق مكة** إلى المجموعات التالية:

الأسواق العامة: ١- سوق الحَزْوَرَة. ٢- سوق الأبطح. ٣- سوق الليـــل. ٤- سوق ساعة. ٥- سويقة الحرم. ٦- سويقة قعيقعان.

أسواق الأطعمة:

١- سوق الحنّاطين، ويشمل سائر تجارة الحبوب والدَّقيق. ٢- سوق التّمّارين أو سوق الرّطب. ٣- سوق أصحاب الفاكهة. ٤- سوق السّمّانين أو سوق أصحاب الشّيرق. ٥- سوق البقّالين. ٦- سوق الجزّارين بأعلى مكة (المعلاة) في شعب أبي دب. ٧- سوق الجزّارين بأسفل مكة (المسفلة) في شعب الليل. ٨- سوق الرّواسين. ٩- سوق اللبَّانين. ١٠- سوق الحوَّاتين أو أصحاب السَّمك.

أسواق التجارة المتخصصة الأخرى:

١- سوق أصحاب الأدَم أو تجار الجلود.

٢- سوق أصحاب البُرَد، وربما أنهم كانوا يبيعون الملابس الجاهزة الأخرى، خاصة الصوفية منها.

٣- سوق البزّازين. ٤- سوق الخُلقان.

٥- سوق أصحاب الخرز. ٦- الصّيَارِفة.

٧- سوق الحطب. وقد تكون تُباع فيه الأعلاف والأخشاب، أو تُباع في سوق خاصة.

أسواق الحِرَف الإنتاجية:

١ – سوق الحذّائين. ٢ – سوق الحدّادين.

٣ – سوق النّجّارين. ٤ – سوق الخيّاطين.

٥ – الغزّالون. ٦ – الدّبّاغون.

٧ – سوق القوّاسين أو أصحاب الشَّوْحَط.

أصحاب الحِرَف الخدميّة:

١ – سوق الحجّامين. وقد يكون الحلاّقون معهم، أو منفردين عنهم.

٢ – القصّارون. ٣ – الحمّارون.

أسواق الحيوانات:

١ – سوق الظّهَر (الإبل). ٢ – سوق الغنم.

٣ – سوق البقر. ٤ – سوق الدّجاج والحمام والطيور.

أسواق لم تُذكر:

يلاحظ أنّ مصادرنا خَلَتْ مِن ذِكْر سوق أو تجارة الخَيْل والبِغال، رغم أهميتها، وحاجة الناس إليها، وبخاصة إذا عرفنا أنّ القرن الأوّل الهجري كان فيه الجهاد والفتوحات، والتنقل بين البلدان والأمصار؛ والكثير مِن المكّيين أصحاب جاهٍ وثراء، وخَلَتْ كذالك مِن ذِكر تجارة أو صناعة السلاح. ولاشك أنّ كل فرد في هذا القرن كان يملك سلاحًا، بل إنّ بعضهم عند الفتح، كان يملك دروعًا وأسلحة كثيرة أعارها للرسول صلى الله عليه وسلم في غزوة هوازن[1] (ذي القعدة سنة ٥٨هـ). أما بالنسبة للحرَف التي لم تأتِ على ذِكْرِها، فمنها (البرَّامون) الذين يصنعون البُرَم، والجِرَار، أواني الطبخ، وحِفْظ الماء وتبريده. وكذالك صناعة الذهب. والمعتقد أنّ المعدنين النَّفيسين

كانا وافرَيْن في حقبة الدراسة، مما يستدعي وجود صاغة للذهب والفضة، كما أهملت ذِكْرَ الْحُصَريين أو القَفَّاصين[٢] الذين يعملون الحُصُر والأقفاص والسلال، وهي مِن أواني ذالك الوقت المهمة، وكذالك أَهملتْ الحبّالين الذين يقومون بفَتْل الحبال، ولم تذكر الطحَّانين، رغم أهمية الدقيق، وإن كان أهل كل بيت يملكون رَحَاهم الخاصة، إلا أنّ هناك الكثير مِن الوافدين إلى مكة بغرض الزيارة، أو التجارة يحتاجون إلى شراء الدقيق، وكذالك أهملت ذكر الخبّازين، وإن ذكرت باعة الرؤوس واللبّانين، وكلاهما أقلّ أهمية مِن الخبز.

وظائف السوق الأخرى: علاوة على كون السوق مركزًا اقتصاديًّا، يتبادل فيه أهل مكة والواردون عليهم السِّلَع بالبيع والشراء، أو الاشتغال كوسطاء، والاستفادة مِن أصحاب المِهَن فيه مِن خيّاطين وخرّازين وحدّادين وغيرهم، فهو مركز اجتماعي مهمٌّ، يجتمع فيه الناس لقضاء حاجاتهم، وللقاء المعارف والأصحاب، ولتزجية أوقات الفراغ، حيث يجلسون بجوار الحوانيت، أو يتحلّقون في الباحات لتبادل الأحاديث، وسماع الأخبار والشائعات عن مجتمع مكة، أو التي تجري في عاصمة الدولة، أو غيرها من الأمصار والبوادي القريبة والبعيدة؛ ولا بد أنّ بعض هذه المجالس يكون فيها العلماء، وعِلْية القوم، وتدور فيها الأحاديث الجادّة في شؤون الحياة والمجتمع، أو بعض المسائل العلمية، أو ذات الصلة بالتاريخ والأنساب والشِّعر وغيرها، وبعض المجالس تكون أقل جدّيّة أو عابثة، ينعكس فيها مستوى الجالسين مِن شرائح المجتمع الأخرى[٣]. ولاشك أنّ بعض هذه المجالس ورثت قَدْرًا كبيرًا مِن وظائف النادي بمكة في عصر ما قبْل الإسلام.

ومِن وظائف السوق كذالك إعلام الناس بما يريد وُلاّة الأمر نشر بلاغه بينهم، في أمر، أو نهي، أو تحذير؛ مِن ذالك أنّ عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، أمَر مناديًا ينادي في المدينة (لا تسلخ شاة مذبوحة حتى تبرد)(٤). ومِن ذالك القصة الطريفة للأمير الأموي عبدالعزيز بن مروان مع الشاعر الأسود نُصَيب بن رباح؛ إذ أمر وكيله أن يعرض نصيبًا، وهو رجل حُرٌّ، في المزاد، وقال: اذهب به إلى باب الجامع، فنادِ عليه، فإذا بلغ الغاية فعرِّفْني، فنادى عليه: (مَن يعطي لعبد أسود جَلْد...)(٥).

وكذالك التشهير بمن يترل بهم العقاب مِن قِبل الخلفاء والولاة حتى يبلغ الشاهد الغائب. مِن ذالك ما عاقب به الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه حاجبه بحران، حين أفضى له سرًّا، فضرَبه ستّين سوطًا، وحلَق شَعْر رأسه، وأمر أنْ يُطاف به في السّوق، فقال هوذة السلمي:

وطيف في السّوق أعلاها وأسفلها لم يلقه قبله في الناس مخلوق(٦)

كما شهَّر أمير مكة لهشام بن عبدالملك، محمد بن هشام بن إسماعيل المخزومي بحفيد عثمان بن عفان الشاعر العرجي، لأنّ العرجي قتل مولى له، فشكته امرأة المولى إلى أمير مكة الذي كان في الوقت نفسه يبحث عن ذريعة لعقاب الشاعر العرجي، لأنه تغزّل بأمه (جيداء) وامرأته (جبرة)، فأشهد على عقابه الناس بسوق الحنَّاطين بمكة، ثم تم سجْنَه حتى مات(٧).

العملات والموازين: عَرَف أهل الجزيرة العربية، وخاصة أهل مكة، المعدنَيْن الذّهب والفِضّة قبل الإسلام، وتعاملوا فيهما في بيوعهم. وكان في الجزيرة العربية عدد مِن المناجم في بعض مناطقها، إلا أنّ العملات المضروبة كانت ترد إليهم مِن خارجها مِن بيزنطة ومِن الساسانيين؛ "فكانت دنانير

هِرَقْل تَرِد على أهل مكة في الجاهلية، وتَرِد عليهم دراهم الفرس البغلية..."[٨].
واتخذ مِن الدينار البيزنطي والدّرهم السّاساني معايير، فكانت قريش تزِن الفضّة بالدّرهم، وتزِن الذّهب بالدينار، وكان لهم وزن الشعيرة، وهو واحد مِن الستّين مِن الدِّرهم[٩]. أما الرّطل فهو اثنتا عشرة أوقية، والأوقية أربعون درهمًا، فيكون الرطل ثمانين وأربع مئة درهم، والنش نصف الأوقية حولتْ صَادُه شينًا، فقيل: نش وهو عشرون درهمًا، والنواة وهي خمسة دراهم[١٠].

إذن ولد الإسلام والعمْلة موجودة، وهو يبدأ مِن الصَّيرفة، ومِن حرية اختيار العملات مِن حيث إنَّ هذه مِن مبادئ الحياة التجارية[١١].

وقد أقرَّ الرسول صلى الله عليه وسلم، والخلفاء مِن بَعده، المعايير والأوزان بمكة إلى أن ضرب الخليفة الأموي عبدالملك بن مروان ديناره، فتعامل به المكيون مثْل غيرهم مِن سائر مواطني الدولة الإسلامية[١٢]. ويذكر أحد المكيين أنَّ ابنًا لأبي وداعة بن ضبيرة السهمي أراه وزْن مثقال كان عند أبي وداعة في الجاهلية، فوزَنه فوجده وزن مثقال عبدالملك[١٣].

وكان في سوق مكة، منذ ما قبل الإسلام، وزَّانون يزِنون للناس في السوق بالأجر؛ حيث يذكر الصحابي سويد بن قيس، رضي الله عنه، قال: (جلبتُ أنا مخرمة العبدي بزًّا مِن هجر، وأتينا به مكة، فأتانا النبي صلى الله عليه وسلم، فابتاع مِنّا رِجْلَ سراويل، وثمّ وزَّان يزن بالأجرة. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا وزَّان، زِن وأرجِح)[١٤]. وبعد الفتح، أقرَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم موازين أهل مكة، وورد عنه قوله: "الميزان ميزان أهل مكة"[١٥].

ومِن المكاييل التي كان يتعامل بها الناس في أسواق مكة الصّاع والمُدُّ والفَرَق والْمَكُوك. وقد توسّعت بعض المصادر في ذِكر مقاديرها خاصة أبا عبيد[١٦]. وذكر الأحاديث النبوية التي وردت في سياقها.

والمعتقد أنه مع كثرة الأسواق بمكة وتنظيمها وتدقيق الإشراف عليها أنه كان لدى بعض الحوانيت موازينه ومكاييله الخاصة، وآخرون كانوا يزنون عند الوزّانين خاصة السِّلَع ذات الأوزان الثقيلة.

الإشراف على الأسواق: على الرغم من أهمية الإشراف على الأسواق، إلا أنّ ما أمدّتنا به المصادر مِن معلومات عن هذا الجانب الحيوي كان ضئيلاً جدًّا يقرب مِن التجاهل الكامل. وقد أدركِ أهل مكة منذ ما قبل الإسلام أنه لا يكفي أن تكون بلدهم حرمًا يأمن فيها الناس جميعًا، ولكن لا بدّ كذالك مِن منع حدوث الظلم والغبن خاصة للوافدين الذي يجلبون التجارات إليها حتى لا يحجموا عن تزويد مكة ببضائعها. ولعدم وجود سلطة تنفيذية بمكة، فقد تعاقد بعض وجهائها على منع حدوث ظلم الوافدين عليها، وسمي هذا التعاقد (حلف الفضول)[١٧]. ولما جاء الله بالإسلام أقرَّ تشريعات كثيرة في القرآن الكريم، والسُّنّة المطهَّرة، تنظم البيوع والمعاملات التجارية، وتحرِّم الرِّبا والغشَّ والتدليس وبيع الغرر وكل ما يترتب عليها ظلم أو مضرَّة لأحد المتعاملين.

أما مِن الناحية التطبيقية، فإنّ الرسول صلى الله عليه وسلم عيَّن بعد فتح مكة (رمضان سنة ٨هـ) مباشرة أحد وجهائها سعيد بن سعيد بن العاص على السوق بمكة، ولا نعرف على وجه التحديد مهام سعيد هل كانت للإشراف على التعامل بين أصحاب السوق، والتأكد مِن عدم وقوع الظلم والغشّ، وهل كان مِن ضمن ذلك أخذ رسم، أو ضريبة على بعض التُّجّار، أو

البضائع. ومما أسهم في هذا الغموض، قِصَر مدّة ولاية سعيد على السوق، إذ أنه ما لبثَ أنْ انضمّ إلى الرسول صلى الله عليه وسلم في غزوه لقبيلة هوازن (في شهر ذي القعدة سنة ٨هـ)، ثم حصار الطائف الذي استشهد سعيد أثناءه[١٨]. ويستنتج أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم عيَّن أخاه الْحَكَم بن سعيد بن العاص مكانه. فقد قالت بعض المصادر: (وقُبض رسول الله صلى الله عليه وسلم... والحكم بن سعيد على السوق)[١٩]. وبعد ذالك لا تَذْكُر مصادرنا أحدًا ممن عُهِد إليه بالإشراف على سوق مكة، مع أنها ذكرت عددًا مَن تولَّوْا السوق في المدينة في العهدين الراشدي والأموي[٢٠]. وقد ذُكر أنّ عبدالله بن أبي مُليكة عيَّنه الخليفة عمر بن الخطاب مسؤولاً عن تنفيذ عقوبة الحدود بمكة[٢١]. ولا شك أنّ مراقبة الأسواق وظيفة مهمّة ومتعددة المسؤوليات، إذ ووزنت بمسؤولية تنفيذ عقوبة الحدود، وهناك ما يفيد أنه كانت هناك حاجة إلى ضبط الأمن في الأسواق بمكة؛ فقد استأذنتْ هند بنت سهيل بن عمرو الخليفة عمر بن الخطاب أن تجعل على دارها بابين، فأبى أن يأذن لها، وقال: إنما تريدون أن تغلقوا دوركم دون الحاج والمعتمرين -وكان الحاج والمعتمرون يترلون في عرصات دور مكة- فقالت هند: والله، يا أمير المؤمنين، ما أريد إلا أن أحفظ على الحاج متاعهم فأغلقها عليهم مِن السرق، فأذن لها فبوّبتها[٢٢].

وكان المشرف على السوق في المدينة عبدالله بن عتبة بن مسعود، وله أعوان منهم السائب بن يزيد، وكان مِن مهامِّهم أن يأخذوا مِن تجّار الأطعمة التي يجلبوها مِن الشـام، ويُسمّون النّبط، مِن الحنطـة والزيت نصف العشـر (٥%) يريد بذالك الخليفة عمر تشجيعهم على أنْ يكثروا الحمل إلى

المدينة، ويأخذوا عن الحبوب الأخرى العُشُر. وأفاد الزهري أنّ ذالك كان يؤخذ منهم في الجاهلية فألزمهم ذالك عمر(٢٣).

وكان عطاء أبوخلاد يعمل محتسبًا في البيت، إبّان حُكْم ابن الزبير لمكة(٢٤)، ويظهر أنّ مسؤولياته لم تكن تتجاوز المسجد الحرام إلى السوق.

الخاتمـــة: تبَيَّن لنا مِن خلال هذا البحث أنّ تجارة مكة الداخلية قبْل الإسلام كانت تُدار في عدد مِن الأسواق والدُّور، وحدث بعد الإسلام تَغَيُّر أساس في أسواق مكة، إذ اندثرت بعض الأسواق القديمة، ونشأ كثير من الأسواق في مراحل زمنية متفاوتة، وذالك وفق الحاجة فحسب. ومِن أهمّ التغيّرات ظهور التخصص في الأسواق، فكان لكلّ أصحاب تجارة، أو حرفة سوقهم الخاص. وتبين كذالك أنّ بيت الله الحرام كان في عصر ما قبل الإسلام وفي الإسلام المركز الذي تحيط به التجارة، فكل باب مِن أبوابه يفضي إلى سوق، ويعكس ذالك غاية الإسلام بأنّ على المسلم الجمع بين العمل للآخرة والسعي الدؤوب لكسب الرزق في الدنيا.

وأمكن حصر الأسواق بمكة التي ذكرَتْها المصادر بـــ٣٨ سوقًا، ولاحظ البحث أنّ المصادر أغفلتْ ذِكر أسواق وحِرَف كانت مهمّة وضرورية، وتمّ تصنيف الأسواق، مِن حيث تكوينها المعماري، وتوزيعها إلى ثلاث فئات: الفئة الأولى: – الحوانيت المتراصَّة والمصطفَّة على جوانب الشـــوارع، والفئة الثانيـــة: – المجمّعات التجارية والحِرَفيّة المتخصّصة، وكانت في الأصل دُورًا أو أنشئت على هيئة الدُّور، والفئة الثالثة: – ما استدعت طبيعته أن يكون في أطراف مكة، لأنّ وجودها في وسطها يسبّب متاعب لأصحابها، وأذًى وتضييقًا على الآخرين مثل أسواق الحيوانات والحطب، أو ما تسبّبه مخلّفات

مِن مناظر مؤذية مثل المجازر، أو روائح كريهة مثل المدابغ.

وفسّر البحث كثرة الأسواق وتخصّصها بازدهار الحياة الاقتصادية، نتيجة الفتوحات، وتوسّع التجارة، وكثرة الوافدين إلى مكة للحج، فتوافرتْ السّيولة النقدية، وانتشرت العادات الاستهلاكية في المأكل والملبس والزينة وغيرها.

وأشار البحث إلى بعض وظائف السوق مثل أهميته الاجتماعية، واستخدامه مِن قِبل وُلاّة الأمر لإبلاغ الناس بأمر مُهمٍّ، أو التشهير ببعض مَن يترل بهم عقوبة.

وبيَّن العملات والموازين التي استخدمها أهل مكة قبل الإسلام والتي استمرَّ بعضها في الإسلام، ولاحظ البحث تقصير مصادر تاريخ مكة في الاهتمام بالمعلومات الخاصة بالإشراف على الأسواق فيها.

أ.د. عبدالعزيز بن صالح الهلابي

الرياض–جامعة الملك سعود، كلية الآداب، قسم التاريخ

الهوامش

(١) الواقدي، ج٣/٨٩٠.

(٢) قارن: ابن سعد، محمد بن منيع (ت ٢٣٠هـ/٨٤٤م): **الطبقات الكبرى**، دار صادر، بيروت، ٠د.ت)، ج٥/٨، حيث ذكر في أسواق المدينة "أصحاب الأقفاص".

(٣) مِن أمثلة ذالك ما حفظه البسوي، يعقوب بن سفيان (ت ٢٧٧م) كِتاب **المعرفة والتاريخ**، تحقيق أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠١هـ/١٩٨١م، ج٢/ ٦٩٨ : "قال سفيان: كان عمرو بن قيس يحدثه عن أميَّة، وكنت لا أجترئ أن أسأله فيه، وكان يجالس خالد بن محمد الزهري وعبدالله بن شيبة، وكانوا من كبار قريش يومئذ، وكانوا يتجالسون في سوق الليل على باب المسجد... فاستعانني أميَّة أنظر له خالد بن محمد... فلما استعانني اجترأت عليه فسألته فحدثني به".

(٤) الشيزري، عبدالرحمن بن نصر (ت ٥٨٩هـ/١١٩٣م): كتاب **نهاية الرتبة في طلب الحسبة**، تحقيق السيد البازي العريني، دار الثقافة، بيروت، ١٤٠١هـ/١٩٨١م، ص٢٧.

(٥) الزجّاجي، عبدالرحمن بن القاسم (ت ٣٣٧هـ/٩٤٨م): **الأمالي**، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م، ص٣١.

(٦) ابن شبة، عمر (ت ٢٦٢هـ/٨٧٥م): كتاب **تاريخ المدينة المنورة**، تحقيق فهيم شلتوت، الناشر السيد حبيب محمود أحمد، (د.ت)، ج٣/١٠٣١.

(٧) الأصبهاني: **الأغاني**، ج١/٣٨٦، النهشلي، عبدالكريم (ت ٤٠٥هـ/١٠١٤م): "**الممتع في صنعة الشّعر**"، تحقيق محمد زغلول سلام، منشأة المعارف، الإسكندرية، (د.ت)، ص٢٣١ وقارن البلاذري:**الأنساب**، ج٦/٢٤٠-٢٤٢.

(٨) البلاذري: **الفتوح**، ص ٤٥٢.

(٩) البلاذري: **الفتوح**، ص٤٥٢-٤٥٣.

(١٠) المقريزي، أحمد بن علي (ت ٨٤٥هـ/١٤٤١م): **شذور العقود في ذِكْر النقود**، تحقيق محمد عبدالستار عثمان، مطبعة الأمانة، القاهرة، ط١، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، ص١٠٦.

(١١) ماسينيون، لويس: **التنظيمات الحِرفية والمدنية الإسلامية**، ترجمة إبراهيم السامرائي مع أبحاث لمستشرقين آخرين، ونشره بكتاب بعنوان: مِن دراسات المستشرقين، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان، ١٩٨٥م، ص٦٠.

(١٢) البلاذري: **الفتوح**، ص ٤٥٢.

(١٣) البلاذري: **الفتوح**، ص ٤٥٢.

(١٤) ابن عبدالبر: **الاستيعاب**، ج٢/٦٨٠ (ترجمة رقم ١١٢١).

(١٥) المقريزي: **شذور العقود في ذكر النقود**، ص ١٠٨، وعند ابن الأثير، المبارك بن محمد (ت ٦٠٦هـ/١٢٠٩م): **النهاية في غريب الحديث والأثر**، تحقيق محمود الطناحي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ط١، ١٣٨٣هـ/١٩٦٣م، ج٤/٢١٨ (كيل): (المكيال مكيال أهل المدينة، والميزان ميزان أهل مكة). وقارن أبا عبيد القاسم بن سلام (ت٢٢٤هـ/٨٣٨م): **كتاب الأموال**، تحقيق محمد خليل هراس، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٤٠١هـ/١٩٨١م، ص٤٦٣: (المكيال مكيال أهل مكة، والميزان ميزان أهل المدينة).

(١٦) أبو عبيد: كتاب الأموال، ص ٤٦٨-٤٨٥، وانظر مقارنتها بالأوزان في الوقت الحاضر عند: زلوم، عبدالقديم: **الأموال في دولة الخلافة**، دار العلم للملايين، ط١، ١٩٨٣م/١٤٠٣هـ، ص ٦٢-٦٣.

(١٧) ابن حبيب: **المنمق**، ص ٥٢، ١٨٦.

(١٨) البلاذري: **الأنساب**، ج٦/٤٧؛ ابن قدامة، عبدالله بن أحمد (ت٦٢٠هـ/١٢٢٣م): **التبيين في أنساب القرشيين**، تحقيق محمد نايف الدليمي، المجمع العلمي العراقي، بغداد، ط١، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م، ص١٦٤.

(١٩) ابن خياط، خليفة (ت ٢٤٠هـ/٨٥٤م): **تاريخ خليفة بن خياط**، تحقيق أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م، ص٢٩٧.

(٢٠) ابن سعد، ج٥/٥٨، ١٧٥؛ الأصبهاني: **الأغاني**، ج٨/٢٧٦؛ المقدسي، **التبيين**، ص ٣٨٦، ٣٩١.

(٢١) الفاكهي، ج٣/٢٣٣.

(٢٢) الأزرقي، ج٢/٢٦٥ وقارن ج٢،١٦٤.

(٢٣) مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ/٧٩٥م): **كتاب الموطأ**، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط ٢، ١٤٠١هـ/١٩٨١م، ص ٢٢٦-٢٢٧؛ ابن سعد، ج٥/٨.

(٢٤) الأزرقي، ج١/٢١٩.